

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26294 - الوضوء مما مست النار ولو من ثور أقط (ثور أقط : في الحديث (أنه أكل أثوار أقط) الأثوار جمع ثور وهي قطعة من الأقط وهو لبن جامد مستحجر . ومنه الحديث (توضأوا مما مست النار ولو من ثور أقط) يريد غسل اليد والفم منه . النهاية [1 / 228] ب) . (ت عن أبي هريرة) (أخرج هذه الأحاديث الثلاثة الإمام مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار رقم (351 و 252 و 353) وهذه الأحاديث الثلاثة منسوخة بحديث جابر . ترك الوضوء مما مست النار وهو حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وغيرهما من أهل السنن بأسانيدهم الصحيحة والمراد بالوضوء : غسل الفم والكفين . راجع شرح صحيح مسلم للنووي (1 / 653) ص) . ؟ ؟